

81- المنتقى في الأحكام الشرعية - كتاب الصيام - فضيلة الشيخ

أد. سامي الصقير- 82 شعبان 1441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيعنا ولوالديه ولمشايخه ولولاته امورنا ولجميع المسلمين. قال الشيخ المجد ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه - [00:00:00](#) الملتقى في كتاب الصيام في باب ادب الافطار والسحور. عن أبي ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا تزال بخير ما اخرتوا السحور وعجلوا الفطر. رواه احمد - [00:00:20](#)

عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة. رواه الجماعة الا ابا داود عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب - [00:00:34](#) اكلة السحر رواه الجماعة الى البخاري وابن ماجة قال رحمه الله باب الفطر والصوم في السفر طبعا عائشة رضي الله عنها ان حمزة ابن عمر الاسلامي رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم الصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال - [00:00:51](#) قال ان شئت فصم وان شئت فافطر. رواه الجماعة. عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى ان كان احدنا لا يضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله ابن رواحة - [00:01:09](#)

عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلًا قد ظلل عليه فقال ما هذا؟ فقالوا صائم لبس من البر الصوم في السفر. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله - [00:01:30](#)

الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة السحور هو الاكل في اخر الليل. وقول فان في السحور بركة. هذه البركة بركة دنيوية وبركة دينية. فمن بركات السحور امثال امر النبي صلى الله عليه وسلم. والاقتداء به. ومنها - [00:01:50](#) انه فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب. وفيه مخالفة لاهل الكتاب. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر ومن بركته انه يستغنى بهذا الطعام والشراب الذي يأكله في اخر الليل عن الطعام والشراب طيلة اليوم - [00:02:15](#)

ومنها ايضا انه يتمتع بما احل الله له من الطعام والشراب. ومن بركته ان اعداد المصلين تكثر في الفجر في رمضان وكل هذا من بركة السحور والسنة تأخيره. يعني ان يؤخر السحور الى ان يبقى بين اكله وبين فراغه. الاذان بمعنى انه اذا بقي - [00:02:41](#) على الاذان مقدار ما يتسرح فإنه يتسرح بحيث يفرغ من سحوره قبل الاذان. ثم ذكر المؤلف رحمه الله الاحاديث في حكم الصوم في السفر منها حديث عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلامي - [00:03:07](#)

سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصوم في السفر؟ وكان كثير السفر والصيام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هي رخصة اي ان الفطر في السفر او في حق المسافر رخصة من اخذ بها فحسن يعني فحسن اخذ - [00:03:27](#) بها ومن لم يأخذ بها فلا حرج عليه. والصوم للمسافر الاصل انه جائز لعموم قول الله عز وجل ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. فالمسافر مخير من حيث - [00:03:48](#)

الصوم ومن حيث الفطر ان شاء صام وان شاء افطر. ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم لا يعيب منهم الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ولكن ما حكم الصوم بالنسبة للمسافر؟ الصوم بالنسبة للمسافر لا يخلو من ثلاث حالات. الحال الاولى ان - [00:04:08](#) يشق عليه الصوم اي على المسافر مشقة عظيمة لا تكتمل. فالصوم في حقه محرم والfast واجب في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان - [00:04:31](#)

حتى بلغنا كراع الغميم. فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان الناس قد شق عليهم الصيام وانهم ينظرون فيما تفعل فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون. فلما قيل له ان بعض الناس - [00:04:51](#)

قد صام قال اولئك العصاة اوئلئك العصاة. والمعصية مخالفة الامر. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى زحاما ورجلًا قد ضلل عليه فقال ما هذا؟ قالوا صائم قال ليس من البر الصيام - [00:05:11](#)

وفي السفر اي في مثل حال هذا الرجل الذي يشق عليه الصوم مشقة عظيمة لا تتحمل والحان الثانية من احوال الصوم للمسافر ان يشق عليه الصوم مشقة يسيرة محتملة. فالصوم في حقه - [00:05:31](#)

شيء مكروه بما فيه من العدول عن رخصة الله عز وجل. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته. والحال الثالث ان يستوي الامران بحيث يكون صومه وفطره سواء - [00:05:50](#)

في هذه الحال اختلف العلماء رحمهم الله فالمشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله ان الفطر افضل اخذا بالرخصة اي برخصة الله عز وجل. والقول الثاني ان الصوم في هذه الحال افضل. وهذا هو القول الراجح - [00:06:10](#)

في وجوه اولا ان ذلك اعني الصوم مع عدم المشقة ان ذلك هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان في يوم شديد الحر - [00:06:29](#)

حتى ان كان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن رواحة ومعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يفعل الا ما هو افضل. وثانيا - [00:06:49](#)

انه اذا صام ولا سيما في رمضان فإنه يدرك الزمن الفاضل لأن الصوم في رمضان ليس كالصوم في غيره من حيث الثواب والاجر لفضيلة الزمان. وتالثا انه اسرع في ابراء الذمة - [00:07:09](#)

فهو داخل في عموم قول الله عز وجل فاستبقوا الخيرات. وقال عز وجل وسارعوا إلى مغفرة من ربكم. ورابعا انه ايسر على المكلف غالبا. لأن كون الانسان يصوم مع الناس ويشاركتهم الصيام ايسر عليه - [00:07:29](#)

واهون له مما لو صام لوحده. وربما ان الانسان اذا افطر ايضا ربما تراكمت عليه الايام تكاسل وتتقاعل في قضائها بل ربما ادركه رمضان الثاني وهو لم يقضى هذه الايام. وعلى - [00:07:49](#)

كل حال اذا استوى الامران بالنسبة للمسافر فان الصوم في حقه افضل ولو افطر في هذه الحال مع كونه لا مشقة عليه فلا حرج. فلا يشترط لجواز الفطر للمسافر ان يوجد المشقة. بل لو لم يكن هناك اي مشقة - [00:08:09](#)

- جاز فطره لعموم النصوص الدالة على جواز الفطر للمسافر. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - [00:08:29](#)